

تاج العروس من جواهر القاموس

وقيل : هو الحَضَر محرَّكةً بالجزيرة وقيل بناحية الثَّـرَّ ثار بنَاه
السَّاطِرُونُ . الحَضَرُ : رَكَبُ الرَّجُلِ والمَرْوَةُ أي فَرَجُهُمَا . الحَضَرُ :
التَّطْفِيلُ عن ابن الأعرابيَّ الحَضَرُ : شَحْمَةٌ في المَأْنَةِ هكذا في النُّسخ
بالميم وفي اللسان : في العانة وفوقها . الحَضَرُ بالضَّم : ارتفاعُ الفَرَسِ في
عَدْوِهِ كالإحْضَارِ . وقال الأزهريُّ : الحَضَرُ والحِضَارُ : من عَدْوِ الدَّوَابِّ
والفِعْلُ الإحْضَارُ . وفي الحديث " أَنْزَلَهُ أَقْطَعَ الزُّبَيْرُ حَضَرَ فَرَسِهِ بِأَرْضِ الْمَدِينَةِ
" . وفي حديث كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ " فَأَنْطَلَقْتُ مُسْرِعاً أَوْ مُحْضِراً فَأَخَذَتُ
بِرِجْلَيْهِ " . وقال كُرَاعٌ : أَحْضَرَ الْفَرَسُ إِحْضَاراً وَحَضِراً وكذلك الرَّجُلُ .
وعندي أَنَّ الحَضَرَ الاسمُ . والإحْضَارُ المَصْدَرُ .

والفَرَسُ مُحْضِرٌ كَمَنْطِيقٍ لَا مُحْضَارٌ كَمَحْرَابٍ وهو من النُّوادر كذا في
الصَّحاح وجامع القَرَازِ وشُرُوحُ الفَصِيحِ أَوْ لُغِيَّةٌ . وَالَّذِي فِي الْمُحْكَمِ جَوَازُ
مَحْضِيرٍ وَمَحْضَارٍ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ وَنَصُّهُ : وَفَرَسٌ مُحْضِيرٌ الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى
سَوَاءٌ وَفَرَسٌ مُحْضِيرٌ وَمَحْضَارٌ بغير هاءٍ لِلْأُنْثَى إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْحَضَرِ وَهُوَ
الْعَدْوُ . وفي الجَمْهَرَةِ لابنِ دُرَيْدٍ : فَرَسٌ مُحْضَارٌ : شَدِيدُ الْعَدْوِ .
الْحَضَرُ ككَتَفٍ وَنَدُسٍ : الَّذِي يَتَحَدَّى نَ طَعَامَ النَّاسِ حَتَّى يَحْضُرَهُ وَهُوَ
الطُّفَيْلِيُّ وَفِعْلُهُ الْحَضَرُ وَقَدْ تَقَدَّسَ . من المَجَازِ : الْحَضَرُ كَنَدُسٍ :
الرَّجُلُ ذُو الْبَيَانِ وَالْفَقْهُ لاسْتِحْضَارِهِ مَسَائِلَهُ وَيُقَالُ : إِنَّهُ لِحَضَرُ
بِالنُّوادر وبالجَوَابِ وحاضِرٌ .

الْحَضِيرُ ككَتَفٍ : الَّذِي لَا يُرِيدُ السَّفَرِ . وَالَّذِي فِي التَّهْذِيبِ وَغَيْرِهِ : وَرَجُلٌ
حَضِيرٌ : لَا يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ أَوْ رَجُلٌ حَضِيرٌ . حَضَرِيٌّ نَقْلَهُ الصَّغَانِيُّ عَنْ
الْفَرَّاءِ أَيِ مَنْ أَهْلُ الْحَاضِرَةِ . فِي التَّهْذِيبِ : الْمَحْضَرُ عِنْدَ الْعَرَبِ :
الْمَرْجِعُ إِلَى أَعْدَادِ الْمِيَاهِ . وَالْمُنْتَجِعُ : الْمَذْهَبُ فِي طَلَبِ الْكَلَالِ .
وَكُلُّ مُنْتَجِعٍ مَبْدَىٍّ وَجَمْعُهُ مَبَادٍ . وَيُقَالُ لِلْمَنَاهِلِ : الْمَحَاضِرُ
لِلْاجْتِمَاعِ وَالْحُضُورِ عَلَيْهَا . الْمَحْضَرُ : خَطٌّ يُكْتَتَبُ فِي وَاقِعَةِ خُطُوطِ
الشُّهُودِ فِي آخِرِهِ بِصَحَّةٍ مَا تَضَمَّنَتْهُ صَدْرُهُ . قَالَ شَيْخُنَا : وَهُوَ اصْطِلَاحُ
حَادِثٍ لِلشُّهُودِ الَّذِينَ أُحْدِثَتْهُمْ الْقُضَاةُ فِي الزَّمَنِ الْآخِرِ فَعَدَّاهُ مِنَ اللَّغَةِ
مِمَّا لَا مَعْنَى لَهُ وَالطَّاهِرُ أَنَّ عَطْفَ السَّجَلِ بَعْدَهُ عَلَيْهِ وَعَدَّاهُ مِنْ مَعَانِي

المَحْضَر من هذا القَبِيلِ فتأمَّل .

قُلْتُ : أما تَفْسيره بما يُكْتَب في واقِعة حالٍ فكَمَا قَالَ : لا يَكاد يُوجدُ في
لُغةِ العَرَبِ الفُضْحَى . وأمَّا تَفْسيرُهُ بما بَعْدَهُ وهو السَّجِلُّ فقد سُمِعَ عن
العَرَبِ وذكره ابنُ سَيدَه وغيرُهُ فلا يُنكَرُ عليه . المَحْضَرُ : القَوْمُ الحُضُورُ
أي الحاضِرِينَ الذَّالِيزِينَ على المِياه تَجَوُّوا زاءَ المَحْضَرُ : السَّجِلُّ الَّذِي
يُكْتَب . المَحْضَرُ : المَشْهَدُ للقَوْمِ . المَحْضَرُ : بِأَجْأ لِبَنِي طَيْئٍ .
ومَحْضَرَةٌ : ماءٌ لِبَنِي عَجَلٍ بنِ لُجَيمٍ بَيْنَ طَرِيقَي الكُوفَةِ والبَصْرَةِ
إلى مَكَّةَ زِيدَتْ شَرَفًا . وحَاضُوراءُ : ماءٌ قال سِخْنَا : هو من الأوزانِ
الغَرِيبَةِ حتَّى قيل لا ثَانِيَ لَهُ غيرَ عَاشُوراءُ لا ثَانِيَ لَهُ . وأما تاسُوعاءُ
فِيأُتِي أَنَّهُ مُؤَلَّدٌ وأُفٍّ أَعْلَمُ . وقيل : إنَّ حَاضُوراءَ بَلَدٌ بَنَاهُ صَالِحٌ عليه
السَّلامُ والَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَنَجَّاهَا مِنَ العَذَابِ بِبِرْكَتِهِ . وفي المَرَاصد أَنَّهُ
بالصَّادِ المُهْمَلَةِ ويقال : بالصَّادِ المُعْجَمَةِ بغير ألفِ فتأمَّل . والحَضِيرَةُ
كَسَفِينَةٍ : مَوْضِعُ التَّمْرِ وأهلُ الفَلَحِ يُسَمُّونها الصُّوبَةَ وتُسَمَّى
أَيْضًا الجُرْنُ والجَرِينُ . وَذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ أَيْضًا فِي الصَّادِ المُهْمَلَةِ وَقَدْ
تَقَدَّسَتْ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ . الحَضِيرَةُ : جَمَاعَةُ القَوْمِ بِهِ فَسَرِ بَعْضُ قَوْلِ
سَلَامَى بَنَتْ مَجْدَعَةَ الجُّهَنِيَّةَ تَمْدَحُ رَجُلًا وَقِيلَ تَرْتِيهِ :
يَرْدُ المِياهَ حَضِيرَةً وَنَفِيضَةً ... وَرَدَ القَطَاةُ إِذَا اسْمَأَلَّ
التَّسْبِيعُ